

Distr.
GENERAL

S/1998/813
27 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٨ موجهة إلى
رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن
المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة
بين العراق والكويت

يشرفي أن أحيل إليكم، طيه، عملا بالفقرة ١٤ من قرار مجلس الأمن ١١٥٣ (١٩٩٨) تقريرا من لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت (انظر المرفق) وقامت اللجنة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٨ باعتماد التقرير الذي يتناول الأنشطة التي اضطاعت بها اللجنة خلال الـ ٩٠ يوما التي أعقبت بدء سريان القرار ١ من قرار المجلس ١١٥٣ (١٩٩٨) فيما يتعلق بتنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في القرار ٩٨٦ (١٩٩٥).

(توقيع) انطونيو مونتيرو

رئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب
القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة
بين العراق والكويت

المرفق

تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار
٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت
عن تنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في الفقرات
١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)

أولاً - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١١٥٣ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٠ شباط / فبراير ١٩٩٨ التي طلب فيها إلى اللجنة بأن تقدم إلى مجلس الأمن، بالتنسيق الوثيق مع الأمين العام، وبعد انقضاء ٩٠ يوماً على بدء نفاذ الفقرة ١ من ذلك القرار، تقريراً عن تنفيذ الترتيبات الواردة في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥). وقرر مجلس الأمن، بموجب الفقرة ١ من القرار ١١٥٢ (١٩٩٨)، أن تبقى أحكام القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، باستثناء الأحكام الواردة في الفقرات ٤ و ١١ و ١٢، سارية المفعول لفترة أخرى مدتها ١٨٠ يوماً تبدأ في الساعة ٠٠/٠١ بتوقيت الساحل الشرقي للولايات المتحدة، من اليوم الذي يلي إبلاغ رئيس مجلس أعضاء المجلس بتلقيه تقرير الأمين العام على النحو المطلوب في الفقرة ٥ من ذلك القرار، بخصوص الموافقة على خطة توزيع محكمة تقدمها الحكومة العراقية. كما قرر مجلس الأمن، بموجب القرار ١١٥٣ (١٩٩٨)، أن الإذن الذي تمنحه الفقرة ١ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) للدول يحيز استيراد النفط والمنتجات النفطية الناشئة في العراق، بما في ذلك المعاملات المالية وغير ذلك من المعاملات الأساسية المتصلة مباشرة بذلك، بكميات تكفي لدر مبلغ لا يتجاوز مجموعه ٥,٢٥٦ بلايين دولار في فترة الـ ١٨٠ يوماً.

٢ - وفي ٢٩ أيار / مايو ١٩٨٨، أبلغ رئيس مجلس الأمن أعضاء المجلس بأنه تلقى، في نفس التاريخ، تقرير الأمين العام المشار إليه أعلاه بخصوص الموافقة على خطة توزيع محكمة. وبذلك فإن فترة الـ ١٨٠ يوماً الجديدة المنصوص عليها في القرار ١١٥٣ (١٩٩٨)، التي تعرف بالمرحلة الرابعة، بدأت في الساعة ٠٠/٠١ بتوقيت الساحل الشرقي للولايات المتحدة في ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٨.

٣ - وقد قدمت اللجنة إلى مجلس الأمن لحد الآن ثمانية تقارير عن برنامج النضط مقابل الغذاء، حيث تناولت التقارير الستة الأولى (وهي S/1997/213 و S/1997/417 و S/1997/692 و S/1997/842 و S/1997/187 و S/1997/469) تنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) بينما تناول تقريران (وهما S/1998/92 و S/1998/336) تحسن وتوضيح إجراءات عمل اللجنة من أجل التعجيل بعملية الموافقة على إرسال الإمدادات الإنسانية إلى العراق.

ثانيا - بيع النفط والمنتجات النفطية

٤ - استمر، خلال المرحلة الرابعة، تصدير النفط من العراق على نحو سلس، بتعاون ممتاز بين مراقبي النفط وكلاً التفتيش المستقلين (سايبولت) ومؤسسة تسوية النفط الحكومية العراقية والجهات التي تقوم بشراء النفط الوطني.

٥ - ويواصل المراقبون إداء المشورة إلى اللجنة بشأن آليات التسعير والموافقة على العقود وتعديلها وإدارة الهدف من العائدات وغير ذلك من المسائل ذات الصلة بالتصدير والرصد، بموجب قرارات مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) و ١١٧٥ (١٩٩٨) و ١١٥٣ (١٩٩٨).

٦ - وإلى غاية ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٨، استعرض المراقبون ما مجموعه ٤٩ عقداً ووافقو عليها وتعلق بمشترين من ٢٢ بلداً. وقد ألغت اللجنة، في وقت لاحق بناءً على طلب من الدولة العضو المعنية، أحد العقود الـ ٤٩ التي وافقت عليها. ووافقت اللجنة مباشرة على أربعة عقود ولا تزال أربعة عقود أخرى معلقة بسبب انعدام المستندات الداعمة وتعادل الكمية الإجمالية من النفط التي تمت الموافقة على تصديرها بموجب العقود التي تم إقرارها ٣١٠ ملياري برميل تقريباً بالنسبة للمرحلة الرابعة. وقد طُبقت في جميع العقود المقدمة، باستثناء عقد واحد، آليات التسعير التي أقرتها اللجنة بناءً على توصية من المراقبين؛ ولا يزال أحد العقود الذي يتطلب آلية تسعير لوجهة جديدة معلقاً حتى تقدم مؤسسة تسوية النفط الحكومية العراقية إلى اللجنة آلية التسعير للموافقة عليها.

٧ - وإلى غاية ٢٠ آب/أغسطس، تم إنجاز ٩٩ حمولة، مجموعها ١٢٦,٢ مليون برميل بقيمة ١٨٤ مليون دولار. وقام المراقبون باستعراض خطابات الاعتماد المفتوحة لكل حمولة وأثبتوها بعد التأكيد من امثالها لشروط وأحكام العقود الموقعة عليها. وأنجزت نسبة ٥١ في المائة من الحمولات في جيهان بتركيا. أما الصيغ الأكبر من الكميات المحمولة فقد اتجه إلى أوروبا. ويُقدر مجموع العائدات المتوقعة، بالأمسار المتقدمة الراهنة، بالنسبة لجميع العقود التي تمت الموافقة عليها للمرحلة الرابعة، بحوالي ٢ بلايين دولار (بما في ذلك رسوم خطوط الأنابيب).

٨ - وعمل المراقبون على نحو وثيق مع وكلاً التفتيش المستقلين (سايبولت) الذين تم نشرهم لرصد عمليات تحويل ونقل النفط لكفالة الرصد الفعال للمنشآت النفطية ذات الصلة وكذلك الحمولات. وقد تلقوا تعاوناً كاملاً من السلطات العراقية.

٩ - وعملاً بالفقرة ٢ من إجراءات اللجنة (S/1996/636) سمح لـ ٢٨٣ من الأفراد الذين يقومون بشراء النفط الوطني والذين عينهم ٤٥ بلداً بالاتصال المباشر مع المراقبين.

١٠ - وطبقاً للفقرة ١٤ من إجراءات اللجنة، واصل المراقبون تقديم تقارير على أساس أسبوعي بشأن العقود التي ينظرونها فيما يتعلق ببيع النفط العراقي وتشمل أيضاً تحديد الكمية الإجمالية والقيمة التقديرية للنفط المسماوح بتصريره. وتم حتى الآن تقديم ٨٧ تقريراً إلى اللجنة.

ثالثاً - تصدیر اللوازم الإنسانية إلى العراق

١١ - كما هو الحال في المراحل الثلاث السابقة، ظلت اللجنة تولى أولوية عالية في فترة الـ ٩٠ يوماً الأولى من المرحلة الرابعة للعمل المتعلقة بتجهيز العقود لتوريد سلع إنسانية إلى العراق، ونظراً لتعزيز العملية بموجب القرار ١١٥٣ (١٩٩٨) وتقوية الأمانة زادت سرعة تجهيز العقود من جانب الأمانة العامة والمصادقة عليها من قبل اللجنة.

١٢ - وكما ذكر آنفاً قدمت حكومة العراق خطة محسنة للتوزيع في ٢٢ أيار / مايو ١٩٩٨ طبقاً للفقرة ٨ (أ) من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) لشراء وتوزيع الإمدادات الإنسانية خلال المرحلة الرابعة. ووافق الأمين العام على خطة التوزيع المحسنة هذه (S/1998/446) في ٢٩ أيار / مايو ١٩٩٨.

١٣ - وفي ٢٦ آب / أغسطس ١٩٩٨ تلقت الأمانة العامة ٤٠٨ طلباً في إطار المرحلة الرابعة لتصدير الإمدادات الإنسانية إلى العراق، ومن المجموع، ألغيت ثلاثة طلبات في وقت لاحق وتم تعليم ٣٥١ طلباً على أعضاء اللجنة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها ولا يزال ٥٤ طلباً في مرحلة التجهيز. ومن بين الطلبات المقدمة إلى اللجنة لكي تنظر فيها وجد أن ٢٩٧ طلباً منها يستحق السداد من حساب العراق بالأمم المتحدة الذي يبلغ بالتقريب ٩٩٣ ٤٩٥ ٨٦٠ دولار، وهناك ٢٤ طلباً قيد النظر و ٣٠ طلباً أخرى بانتظار اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها بموجب إجراء عدم الاعتراض. وفيما يتعلق بالطلبات التي وجد أنها تستحق السداد من حساب العراق وعدها ٢٩٧ طلباً، فقد صدرت بشأنها ١٠٣ خطاباً من خطابات الاعتماد رهنا بتوفير الأموال ولا يزال ١٩٤ طلباً بانتظار توفر الأموال الكافية في حساب العراق.

١٤ - واستمر العمل المتعلقة بتأكيد وصول السلع الذي يضطلع به وكلاء التفتيش المستقلون التابعون للأمم المتحدة (سجل لويدز) بشكل سلس في نقاط الدخول الأربع عند أم قصر وطربيل وزاخو والوليد. وكما هو الحال في المراحل السابقة تعاونت السلطات العراقية تماماً مع الوكلاء المستقلين فيما يتعلق بإنجاز عمليهم. وحتى ٢٢ آب / أغسطس ١٩٩٨ تم تأكيد وصول ٤٢٣ ١ شحنة إلى العراق من اللوازم الإنسانية في إطار المرحلة الرابعة في شكل شحنات كاملة أو جزئية.

رابعاً - جهود اللجنة للتعجيل باستيراد السلع الإنسانية إلى العراق

١٥ - وكما جاء في تقرير اللجنة المؤرخ ١٧ نيسان / أبريل ١٩٩٨ اعتمدت اللجنة مبادئ توجيهية ونقاط تفاهم بشأن إجراءات مبسطة للموافقة على طلبات المواد الغذائية، وقررت اللجنة فيها أن تمنح الأمانة

العامة سلطة تحديد ما إذا كانت الطلبات المتعلقة بالمواد الغذائية تتفق مع المبادئ التوجيهية ونقطاً التفاصيل المذكورة بغية تقديمها لكي يوافق عليها رئيس اللجنة وفقاً للشروط المبينة في المبادئ التوجيهية ونقطاً التفاصيل (الوثيقة S/1998/336، التذييل). وببدأ سريان الترتيبات المذكورة آنفاً في ٢٩ أيار / مايو ١٩٩٨ عندما قدم الأمين العام تقريراً إلى مجلس الأمن وفقاً للفقرة ٥ من القرار ١١٥٣ (١٩٩٨). بيد أنه بالنظر إلى عدم قيام حكومة العراق بتقديم آلية لتحديد الأسعار تحظى بموافقة اللجنة عليها، وهو شرط مسبق لتفويض سلطات المصادقة، فإن هذا الترتيب لم يطبق حتى الآن وجرى تجهيز طلبات المواد الغذائية وفقاً للإجراءات المعتادة.

١٦ - وفيما يتعلق بمسألة تسديد حساب نسبة ٥٪ في المائة من حساب نسبة ١٪ في المائة من عمليات الشراء المشتركة تلقت اللجنة ورقة غافلاً بشأن الموضوع من مكتب برنامج العراق في جلستها ١٧٢ المعقدة في ١٨ حزيران / يونيو ١٩٩٨ وقررت موافقة نظرها في المسألة على أساس الورقة الغافلة المذكورة.

خامساً - مسائل استيراد قطع الغيار ومعدات النفط للعراق

١٧ - عملاً بالفقرتين ١٢ و ١٣ من القرار ١١٥٣ (١٩٩٨) قدم الأمين العام في ١٢ نيسان / أبريل ١٩٩٨ تقرير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالفقرة ١٢ من القرار المذكور بغية القيام، بالتشاور مع حكومة العراق بتحديد ما إذا كان العراق يستطيع تصدير النفط والمنتجات النفطية بكميات تكفي لتوفير كامل المبلغ المشار إليه في الفقرة ٢ من القرار بما لا يتجاوز مبلغاً إجماليه ٥٥٦ مليون دولار (S/1998/330، المرفق). لذلك أوصى الأمين العام بأن يأخذ مجلس الأمن بالتصدير بما تقدر قيمته بـ ٣٠٠ مليون دولار من قطع الغيار والمعدات النفطية اللازمة إلى العراق لتمكينه من القيام على وجه السرعة بزيادة صادراته من النفط والمنتجات النفطية (٢١٠ مليون دولار للاحتياجات الأولية و ٩٠ مليون دولار للاحتياجات النهائية).

١٨ - واعتمد مجلس الأمن القرار ١١٧٥ (١٩٩٨) في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٩٨ الذي أذن فيه المجلس للدول بأن تسمح بصرف النظر عن أحكام الفقرة ٣ (ج) من القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بأن تصدر إلى العراق قطع الغيار والمعدات اللازمة لتمكينه من زيادة صادراته النفطية والمنتجات النفطية بكميات تكفي لاستدرار إيرادات بمبلغ ٥٥٦ مليون دولار. وبموجب الفقرة ٢ من القرار نفسه طلب مجلس الأمن من اللجنة أو إلى فريق خبراء تعينه اللجنة الموافقة على العقود المتعلقة بقطع الغيار والمعدات وفقاً لقوائم قطع الغيار والمعدات التي تואقق عليها اللجنة بالنسبة لكل مشروع على حدة وبموجب الفقرة ٣ من القرار ١١٧٥ (١٩٩٨) بت مجلس الأمن بجواز استخدام ما أودع في حساب الضمان من أموال ناشئة عن القرار ١١٥٣ (١٩٩٨) بما يصل مجموعه إلى ٣٠٠ مليون دولار لتغطية أية نفقات معقولة تنشأ مباشرة عن العقود التي تعتمد بموجب الفقرة ٢ من القرار ١١٥٣ (١٩٩٨) بخلاف النفقات الواجب سدادها للعراق.

١٩ - وتلقت اللجنة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ رسالة من مكتب برنامج العراق توجز الاجراءات المتعلقة برصد قطع الغيار المشار اليها في القرار ١١٧٥ (١٩٩٨). ومن شأن نظام الرصد الذي سيخضع للاستعراض المستمر للتأكد من سلامته وفعاليته، أن يتيح للأمم المتحدة إمكانية متابعة انتقال قطع الغيار من ميناء الدخول ونقطة التخلص الجمركي في العراق وتخزينها واستخدامها لغرض الذي أذن بها من أجله.

٢٠ - وتلقت اللجنة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٨، ٦١ طلباً لشحن قطع غيار ومعدات إلى العراق وفقاً للقرارين ١١٥٣ (١٩٩٨) و ١١٧٥ (١٩٩٨). ولا تزال هناك تسعة طلبات قيد الاستعراض من قبل خبراء الجمارك وجرى تعميم ٤٢ طلباً على أعضاء اللجنة للنظر فيها كما أعيدت ١٠ طلبات إلىبعثات التي قدمتها من أجل إيضاحها أو تصويبها. ومن بين الطلبات التي جرى تعميمها تمت الموافقة على ١٥ طلباً وبلغت قيمتها الإجمالية ٧٩٠ ٤٦٤ دولار ولا يزال ١٦ طلباً بانتظار الاجراءات اللازمة و ١١ طلباً بانتظار نفس الشيء بموجب إجراء "عدم الاعتراض".

سادساً - الاستنتاجات

٢١ - سوف تقوم اللجنة ببذل المزيد من الجهد بالتنسيق الوثيق مع مكتب برنامج العراق، من أجل التنفيذ الدقيق والفعال لجميع الترتيبات ذات الصلة بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء. وستقوم اللجنة بإجراء الاستعراض اللازم لتنفيذ جميع التدابير المتعلقة بتنقيح وإيضاح إجراءات عملها من أجل تسهيل تسليم السلع الإنسانية وقطع الغيار والمعدات النفطية الالزمة إلى العراق في الوقت المناسب. ومرة أخرى تشكر اللجنة جميع الأطراف المعنية على ما أبدته من تعاون وإسهام في هذا الصدد.
